

قرار رقم 02 بتاريخ 03/01/2022
بشأن فتح باب الترشح لشغل منصب
مدير الوكالة الجهوية لتنفيذ المشاريع بجهة سوس ماسة



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
 جهة سوس ماسة
المديرية العامة للمصالح
قسم الشؤون المالية والإدارية والبرمجة
مصلحة الموارد البشرية

إن رئيس مجلس جهة سوس ماسة

- ✓ بناء على العلوي الشرف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تغييره وتنقيمه؛
- ✓ بناء على مقتضيات القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات وتطبيقاً لمقتضيات أحكام المادتين 103 و138 منه؛
- ✓ بناء على منشور وزير الداخلية رقم 52 بتاريخ 31 ديسمبر 2015 حول إحداث وكالات تنفيذ المشاريع بالجهات،
- ✓ بناء على مقرر مجلس الجهة، المتخذ خلال السورة العادلة المنعقدة بتاريخ 4 يوليو 2016، والمتعلق بإحداث الوكالة الجهوية لتنفيذ المشاريع بجهة سوس ماسة؛
- ✓ بناء على مقرر مجلس الجهة، المتخذ خلال السورة العادلة المنعقدة بتاريخ 4 يوليو 2016، والمتعلق بإحداث لجنة الإشراف والمراقبة المنسص عليها في المادتين 131 و132 من القانون التنظيمي 111.14 المتعلق بالجهات.
- ✓ بناء على دورية وزير الداخلية رقم D 4790 بتاريخ 31 يونيو 2018 حول التعين في المناصب العليا بلإدارات الجهات الترابية وهيئاتها ونظم التعيينات عن المسؤولية.

يقرر ما يلي :

المادة الأولى : يعلن رئيس مجلس جهة سوس ماسة عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير الوكالة الجهوية لتنفيذ المشاريع بجهة سوس ماسة

المادة الثانية : يفتح باب الترشيح لشغل المصب المشار إليه في المادة الأولى في وجه جميع المرشحات والمرشحين من الأطر العليا، المتبنين لإدارات الدولة وأجسامات التربية أو المؤسسات أو المقاولات العمومية أو في القطاع الخاص، الذين توفر فيهم الشروط التالية :

- أن يكونوا من جنسية مغربية، متبنين بحقوقهم السياسية والمدنية؛
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بالتوظيف، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو إحدى الدرجات ذات الترتيب الاستدلالي المأذلة؛
- أن يتوفروا على تجربة مهنية لا تقل عن خمسة عشر سنة بالقطاع العام أو الخاص، بعد الحصول على الشهادة أو الدبلوم؛
- أن يتوفروا على كفاءات ومؤهلات عالية تمكنهم من القيام بالمهام المنوطة بمنصب مدير الوكالة الجهوية لتنفيذ المشاريع؛
- أن يكونوا قد سبق لهم ممارسة مهام المسؤولية بمنصب مدير أو على الأقل رئيس قسم، لمدة لا تقل عن عشر سنوات؛
- أن يتقنوا على الأقل لغة أجنبية واحدة.

المادة الثالثة : يمارس مدير الوكالة الجهوية لتنفيذ المشاريع المساندة إليه بمقتضى القانون التنظيمي رقم 14-111 المتعلق بالجهات. ويلحق بهذا القرار بطاقة الوظيفة وكذا الكفاءات المطلوبة لتقلد المنصب (ملحق).

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح مرفقا، في حالة ما إذا كانت المترشحة أو المترشح موظفا بإدارات الدولة أو بالجماعات الترابية أو مستخدماً بالمؤسسات العمومية، بموافقة رئيس الإدارة التي ينتمي إليها؛
- السيرة الذاتية للمترشح (تحمل هويته، هاته، عنوانه وبريمه الإلكتروني) تتضمن مؤهلاته وبنده عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها (يسحب نموذج مطبوع السيرة الذاتية من بوابة التشغيل العمومي (www.emploi-public.ma)
- نسخة من الدبلومات أو الشواهد الحصول عليها؛
- منهاجية العمل وكذا سبل الرفع من أداء الوكالة؛
- شهادة أو قرار التعين في منصب (أو مناصب) المسؤولية الذي سبق وأن تقلده المترشح أو المترشحة؛
- شهادة أو قرار ثبت توفر المترشحة أو المترشح على تجربة مهنية لا تقل على خمسة عشر سنة بالقطاع العام أو الخاص، بعد الحصول على الشهادة أو الدبلوم؛
- كما يمكن للمترشحة أو المترشح الإدلاء بكل وثيقة تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب موضوع الترشح؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛

المادة الخامسة: ترسل ملفات الترشيح في خمس نظائر (05) إلى العنوان التالي : مقر جماعة سوس ماسة الكائن بالحي الإداري، شارع الجنزال الكتاني، أكادير، أو تودع مباشرة بقرق الجهة (مكتب الضبط) خلال التوقيت الإداري الجاري به العمل بالإدارات العمومية، إلى غاية يوم **21 يناير 2022** قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة: تحدث بقرار رئيس مجلس الجهة، لجنة تتولى دراسة ملفات الترشيح وانتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشح وكذا إجراء المقابلة الافتراضية عند الاقتضاء.

المادة السابعة: يعلن عن تاريخ ومكان إجراء مقابلة الانتقاء عند الاقتضاء وكذا النتائج النهائية، عبر وسائل النشر المشار إليها في المادة الثامنة بعده.

المادة الثامنة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي (www.emploi-public.ma، وعلى الموقع الإلكتروني لإدارة مجلس الجهة www.soussmassa.ma

رئـيس مجلـس جـمـاعـة سـوس مـاسـة
رئـيس مجلـس جـمـاعـة سـوس مـاسـة
إمـضاـءـة كـريم اـشـكـلـي